

ضروي وان لم يقدر على ان يمد من ذلك  
في تلخيص العبارة المفصلة عن تحقيق لون  
فعل العبد لخلق الله تعالى مع ما للعبد فيه  
من القدرة والاختيار وطرف في الفرق بينهما عبادات  
مثل ان الكسب وقع باله والخلق لا باله والكسب  
مقدور ووقع في محل قدرته والكسب لا يصح  
انفراد القادر به والخلق يصح فان قيل  
قد ائتم ما نسبتكم الى المعتزلة من اثبات  
الشركة قلنا الشركة ان يجمع اثنان على شيء  
ويصرف كل منهما بما هو له دون الاخر كشر كابر  
القرية والمجلة وكذا اذا جعل العبد خالفا لافعال  
والصانع خالفا لجميع الاعراض والاجسام بخلاف  
ما اذا اضيف امر الى شيئين مختلفين كالافضل  
تكون ملكا لله تعالى بحجة الخلق والعباد بحجة  
ثبوت النصف وكفعل العبد ينسب الى

واعباد  
بلغ  
والخلق لا يمد  
تدبر

تعال بحجة الخلق والى العبد بحجة الكسب  
فان قيل وكيف كان كسب القبيح فيجاسفها حيا  
لا يستحقاق الدم بخلاف خلقه قلبه لانه قد  
ثبت ان الخالق حكيم لا يخلق شيئا الا وله عاقبة  
عنده وان لم يطلع عليها لغير ما بان ما يستحق  
من الاعمال قد يكون له فيها حكم ومصاح كافي  
خلق الاجسام الخبيثة الصانع المولى بخلاف  
الكاسية انه قد يفعل الحسن وقد يفعل القبيح  
فجعلنا كسبه للقبيح مع ورود النهي عنه فيجاسف  
سها موجبا لاستحقاق الدم والعقاب والحسن  
مها اي من الافعال العباد وهو ما يكون متعلق  
المدح في العاجل والثواب في الاجل والاصح  
ان يعين بالايكون متعلقا للدم والعقاب يستل  
النياح برضى الله تعالى الى ان يراد منه من عين اعراض  
والقبيح منها وهو ما يكون متعلقا بالاجل

تأص  
اعتراض

تعالى  
بلا